

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التجارة ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر في ١٢/٧/١٩٥٥ بتأسيس شركة مساهمة مصرية تدعى شركة المصاعد أوتيس بمصر ؛

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لشركة المصاعد أوتيس بمصر المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٣٠ بمد أجل الشركة لمدة ٢٥ سنة أخرى تبدأ في ١٢/٧/١٩٨٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يمد أجل شركة المصاعد أوتيس بمصر شركة مساهمة متمتعة بجنسية جمهورية مصر العربية لمدة خمس وعشرين سنة تبدأ من ١٢/٧/١٩٨٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ (٧ أبريل سنة ١٩٨١)

. أنور السادات